

# فوائد الألباني }}86{{ حكم خروج المرأة إلى المراكز الصيفية

## للدعوة

محمد ناصر الدين الألباني

- سمعنا شكواكم انه لا يبي لا ينبغي للمرأة ان تخرج بالدعوة الى الله بل يأتيها النساء ليتعلمن منها فهل هذا ينطبق في حالة خروج المرأة بالدعوة الى الله وللتعلم والاستفادة لسان - [00:00:00](#)
- المراكز الصيفية او مراكز تحفيظ القرآن هنا لابد من لفت النظر الى بعض ما جاء في هذا السؤال حيث جاء في منتصفهم فهل هذا ينطبق في حالة خروج المرأة للدعوة الى الله وللتعين - [00:00:25](#)
- فكلمت للدعوة الى الله فهذا قد سبق جوابه في ذلك الشريط اي هي لا تخرج للدعوة الى الله فاذا كان السؤال للتعليم كما جاء بعد هذه الجملة التي ينبغي حفظها - [00:00:51](#)
- اذا كان خروج المرأة للتعليم والاستفادة فاقول هذا الخروج جائز ولكن اشكل علي آآ ما جاء في بقية السؤال مثال المراكز الصيفية انا لا ادري ما هذه المراكز الصوتية؟ هل هي خاصة بالرجال - [00:01:08](#)
- ام بالنساء ان يجمعوا الجنيتين فان كان الامر الاخير فلا يجوز ضمن الخروج انما يخرجن فقط الى المساجد او مراكز تحفيظ القرآن اذا كانت هذه مراكز خاصة للرجال للنساء دون رجال - [00:01:33](#)
- اصحح السؤال للخص الجواب فنعم شكواكم في شريط لقاء دكتور انه لا ينبغي للمرأة ان تخرج للدعوة الى الله بل يأتيها النساء ليتعلمن منها فهل هذا ينطبق في حال خروج المرأة بالتعليم والاستفادة - [00:01:56](#)
- ضمن المراتب الصيفية او مراكز تحفيظ القرآن؟ الجواب هذا الخروج يجوز وكانت المراكز التنفيذية خاصة بالنساء او مراكز تحفيظ القرآن كذلك خاصة بالنساء اما هذا الخروج ما جاء في صحيح البخاري ان بعض النسوة - [00:02:21](#)
- ان للنبي صلى الله عليه واله وسلم معمر الحديث ان الرجال ذهبوا بكل خير منك فهل تجعل بينها يوما تأتينا يا رسول الله فيهم؟ فخص بهن يوما يتعلمن منه العلم - [00:02:49](#)
- عليه الصلاة والسلام. ولذلك فاذا خرجت المرأة الى مسجد تتلى فيه آيات الله ويبشر بها عباد الله ويعلمون العلم الشرعي. فمن اجل ذلك كانت النساء في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم يخرجن الى المساجد مع العلم بان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد - [00:03:08](#)
- قال في حقهن وبيوتهن خيرا وهن. صلاة النساء في البيوت خير لهن وابدل ثم من الصلاة في المساجد الا في حالة الكون هناك درس او علم الشفاء به ولا يكون في بيوت النساء من يعلمهن ذلك بعذر. فحين ذاك يصبح خروجهن - [00:03:38](#)
- الى المساجد امرا مشروعا مرغوبا فيه وكذلك مراسم تحفيظ القرآن بالشرط المذكور الف الا وهو ان يكون هذا المركز خاصا بالنساء بحيث يتحاشين اختلاطهن مع رجال هذا صرافة هذا السؤال الثاني - [00:04:09](#)
- صدق الجواب عن هذا لما تساءلت عن المراكز الصيفية هل هو خاصة بالرجال عند النساء عند الرجال والنساء. فاذا كان الجواب انها خاصة بالنساء والامام من ذلك. لان هذا خروج للتعليم. وقد صحت السؤال ان خروجها للتعليم فهو جائز وقد - [00:04:37](#)
- ذكرت انفا ان نساكن يخرجن الى مكان يجتمعن فيه ليعلمهن نبيه صلى الله عليه وآله وسلم اما الشريط المشاري اليه هي اول هذا السؤال فهو خاص بالنساء اللاتي يتشبهن للرجال ويسمين امرتهن بالداعيات. فتراهن او ترينهن مرة ها هنا ومرة ها هنا - [00:05:06](#)

كأنهن الرجال فهذا هو المحذور. اما ان تكون النساء بلسان واحد يتعلمن ما يجيب عليهن من العلم الشرع فهذا لا مانع منهن فهذا لا

مانع منه. وقد ذكرت انفا الحديث الذي يؤيد ذلك - [00:05:37](#)

خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:05:57](#)